

مُقَدِّمَةٌ

الحمدُ لله الَّذِي روَّح أهلَ الإِخلاصِ بنسيم قربه، وحــذَّر يــومَ الحساب بجسيمِ كربِه، وحفظ السالكَ نحو رضاه في سِرْبه، وأكرَمَ المؤمنَ إذْ كتب الإيمانَ في قلبه، ودَعَا المُذْنبَ إلى التوبةِ لغفرانِ ذنبه.

أحمدُه حمدَ عابدٍ لربه، معتذرٍ إليه من تقصيرِهِ وذبيه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة مُخلِصٍ من قلبِه، وأشهد أن محمداً عبدُه ورسولُه المصطفى من حزبه، صلّى الله عليه وعلى أبي بكرٍ حيرٍ صحبِه، وعلى عمرَ الَّذِي لا يسيرُ الشيطانُ في سِرْبِه، وعلى عثمانَ الشهيد وما كانَ في صفّ حَرْبِه، وعلى على مُعينِه في حَرْبه، وعلى آلِهِ وأصحابِه ومن اهتدى بهديه، وسلّم تسليماً.

٢٣ فَضِيلَةً مِنْ فَضَائِلِ الوُضُوءِ

إتمامُ الوضوءِ من أُصولِ الإسلامِ:

عن ابن عمر (عن أبيه) رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم في سؤال جبرائيل إياه عن الإسلام فقال: "الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وأن تقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتحج وتعتمر وتغتسل من الجنابة وأن تتم الوضوء وتصوم رمضان "قال: فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم؟ قال: نعم. قال: صدقت " (١)

٢. تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أمتى يدعون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء (٢)

(١) رواه ابن حزيمة في صحيحه وصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (١٧٥)

⁽١) (إِنَّ أُمَّتِي) : يَعْنِي أُمَّةَ الْإِجَابَةِ بَلِ الْخَوَاصَّ مِنْهُمْ وَهُمْ أَهْلُ الْعِبَادَةِ (يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقَيَامَةِ) أَيْ: يُسَمَّوْنَ (غُرَّا مُحَجَّلِينَ) وقِيلَ يُنَادَوْنَ: أَيُّهَا الْغُرُّ الْمُحَجَّلُونَ هَلُمُوا إِلَى الْعَنَّةِ حَالَ الْعَبَامَةِ) أَيْ يُدْعَوْنَ عَلَى رُءُوسِ الْأَشْهَادِ، أَوْ يُطْلُبُونَ إِلَى الْمَوْقِفِ أَوْ إِلَى الْجَنَّةِ حَالَ كُونِهِمْ غُرًّا مُحَجَّلِينَ. قَالَ الْأَشْرَفُ: الْغُرُّ جَمْعُ الْأَغَرِّ وَهُوَ الْأَبْيَضُ الْوَجْهِ، وَالْمُحَجَّلُ مِنَ الدَّوَابِّ البِّي قَوَائِمُهَا بِيضٌ مَأْخُوذٌ مِنَ الْحَجَلِ، وَهُو الْقَيْدُ كَأَنَّهَا مُقَيَّدَةٌ بِالْبَيَاضِ، وَأَصْلُ هَذَا فِي الْخَيْلِ، وَمَعْنَى يُنَادَوْنَ أَوْ إِلَى الْجَنَّةِ كَانُوا عَلَى مُؤْفِ الْقَيْدُ كَأَنَّهَا مُقَيَّدَةٌ بِالْبَياضِ، عَلَى هَذِهِ الصَّفَةِ، وَانْتِصَابُهُمَا عَلَى الْحَالِ إِذَا كَانَ يُدْعَوْنَ بِمَعْنَى يُنَادَوْنَ أَوْ يُطْلُبُونَ عَلَى الْحَالِ إِذَا كَانَ يُدْعَوْنَ بِمَعْنَى يُنَادَوْنَ أَوْ يُطْلُبُونَ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ غُرًّا مَفْعُولًا ثَانيًا لِيُدْعَوْنَ بِمَعْنَى يُسَمَّوْنَ كَمَا يُقَالُ: فُلَانٌ يُدْعَى وَيَعْمَلُ أَنْ يَكُونَ غُرًّا مَفْعُولًا ثَانيًا لِيُدْعَوْنَ بَعَنَى يُسَمَّوْنَ كَمَا يُقَالُ: فُلَانٌ يُدْعَى وَيَالًى الْمَلْفِنَ عَلَى الْجَعَلَى الْعَنْ يَعْوَلًا ثَانيًا لِيُدْعَوْنَ بَمَعْنَى يُسَمَّوْنَ كَمَا يُقَالُ: فُلَانٌ يُدْعَى

لَيْتًا، وَالْمَعْنَى أَنَّهُمْ يُسَمَّوْنَ بِهِذَا الِاسْمِ لِمَا يُرَى عَلَيْهِمْ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ وَالْمَعْنَى هُوَ الْقَالَةُ وَالسَّلَامُ: («يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ») الْأُوّلُ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: («يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ») لِأَنَّهَا الْعَلَامَةُ الْقَارِقَةُ بَيْنَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَسَائِرِ الْأُمْمِ وَقِيلَ: لَا يَبْعُدُ التَّسْمِيةُ باعْتِبَارِ الْوَصْفِ الظَّاهِرِ كَمَا يُسَمَّى رَجُلٌ بِهِ حُمْرَةٌ أَحْمَرُ لِلْمُنَاسَبَةِ وَهُو اَظْهَرُ لِأَنَّ الْقَصْدَ هُو الشُّهْرَةُ وَالتَّمْيِيزُ («مِنْ آثَارِ الْوَضُوء») : بِفَتْحِ الْوَاوِ، وَهُو الْمَاءُ الَّذِي وَصَلَ إِلَى أَعْضَاءِ وَالتَّمْيِيزُ («مِنْ آثَارِ الْوَضُوء») : بِفَتْحِ الْوَاوِ، وَهُو الْمَاءُ الَّذِي وَصَلَ إِلَى أَعْضَاءِ الْمُتَوْضِيْنَ، وَقِيلَ بِالضَّمِّ قَالَ فِي الْأَزْهَارِ: وَيَجُوزُ فَتْحُهَا، وَلَكِنَّ الْفَتْحَ هُو أَصْلُ السَّيِّدِ وَهُو أَظْهَرُ مُعْنَى («فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ») : أيْ: وَتَحْجيلَهُ بإيصَالِ الْمُنْذِرِيُّ: قَوْلُهُ بَالْمُ السَّيِّدِ الْمَاءُ إِلَى أَكْثَرِ مِنْ مَحَلِّ الْفَرْضِ وَحُذِفَ اكْتِفَاءً (فَلْيَفْعَلْ) قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: قَوْلُهُ: فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ») : أيْ الْمُنْذِرِيُّ: قَوْلُهُ: فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ») ذَاكُنَ مُدْرَجٌ مِنْ كَلَامٍ أَبِي هُرَيْرَةً مَوْقُوفَ عَلَيْهِ، ذَكَرَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْحُقَاظِ السَّيَعَ شرح مشكاة المصابِيح (١/ ٣٥٠)

قال العلامة ابن عثيمين: وهذا دليل على فضل الوضوء وأن أعضاء الوضوء تأتي بيضاء يوم القيامة تلوح من النور يقول فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل هذه الجملة ليست من كلام النبي صلى الله عليه وسلم بل هي من كلام أبي هريرة رضي الله عنه وليست بصحيحة من جهة الحكم الشرعي لأن ظاهرها أن الإنسان يمكنه أن يطيل غرته يعني يطيل وجهه وهذا غير ممكن فالوجه محدد من الأذن إلى الأذن ومن منحني الجبهة إلى أسفل اللحية وهذا مما يدل على أن هذه الجملة من كلام أبي هريرة رضي الله عنه قالها احتهادا كما أشار إلى ذلك ابن القيم في النونية قال:

وأبو هريرة قال ذا من كيسه... فغدا يميزه أولو العرفان وإطالة الغرات ليس بممكن... أيضا وهذا واضح التبيان

لكن على كل حال ما فرضه الله علينا أن نغسل الوجوه والأيدي إلى المرافق والأرجل إلى الكن على كل حال ما فرضه الله علينا أن نغسل الوجوه والأيدي إلى الكعبين هذا هو منتهى الوضوء وكفى فخرا أن يأتي الناس يوم القيامـــة وهـــذه

المواضع تتلألأ نورا من أحسادهم من أثر الوضوء ففي هذا دليل على فضيلة الوضوء وعلى إثبات البعث وأن الأمم يوم القيامة يأتي كل أمة تدعى إلى كتابها هل صدقت كتابها أم لم تصدق؟ وأما الحديث الثاني حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء الحلية يوم القيامــة يحلى بما الرجال والنساء يلبس الرجال والنساء حلية من ذهب وفضة ولؤلؤ وحلوا أساور من فضة {يحلون فيها من أساور من ذهب ولؤلؤا} فهم يحلون بهذه الأنــواع الثلاثة يلبس الرجل والمرأة في الجنة حليا من هذه الأنواع الثلاثة ذهب وفضة ولؤلــؤ ولابد أن تكون مرصوفة على وجه يحصل به الجمال أكثر وأكثر لأن التحلي بكـــل نوع من هذا لا شك أنه يكسب الإنسان جمالا فإذا رصف بعضها إلى بعض ورتبت ترتيبا حسنا أعطت جمالا أكثر فيوم القيامة تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء إذن كل الذراع يكون حلية مملوءا حلية من ذهب وفضة ولؤلؤ وهذا يدل على فضيلة الوضوء حيث تكون مواضعه يوم القيامة يحلي بها الإنسان في الجنة جعلني الله وإياكم من أهلها وأما الحديث الثالث حديث عثمان رضى الله عنه ففيه أن من توضأ فأحسن الوضوء حرجت خطاياه تخرج خطاياه من هذا الوضوء حتى من تحت أظفاره وعلمي هذا فالوضوء يكون سببا لكفارة الخطايا حتى من أدق مكان وهو ما تحت الأظفار وهذه الأحاديث وأمثالها تدل على أن الوضوء من أفضل العبادات وأنه عبادة ينبغي للإنسان أن ينوي به التقرب إلى الله عز وجل يعني أن يستحضر وهــو يتوضــأ أنــه يتقرب إلى الله كما أنه إذا صلى يستشعر أنه يتقرب إلى الله كـــذلك وهـــو يتوضــــأ ويستشعر بأنه يمتثل أمر الله في قوله {إذا قمتم إلى الــصلاة فاغــسلوا وحــوهكم} ويستشعر أيضا أنه متبع لرسول الله صلى الله عليه وسلم في وضوئه وكـــذلك أيـــضا ، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل

رواه البخاري ومسلم وقد قيل إن قوله من استطاع إلى آخره إنما هو مدرج من كلام أبي هريرة موقوف عليه ذكره غير واحد من الحفاظ والله

ولمسلم من رواية أبي حازم قال: كنت حلف أبي هريرة وهو يتوضأ للصلاة فكان يمد يده حتى يبلغ إبطه فقلت له يا أبا هريرة ما هذا الوضوء فقال يا بني فروخ أنتم هاهنا لو علمت أنكم هاهنا ما توضأت هذا الوضوء سمعت حليلي رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء" (١)

٣. إحوان النبي الأمين يأتون من الوضوء يوم القيامة غرا محجلين:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى المقبرة فقال:" السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم عن قريب لاحقون وددت أنا قد رأينا إخواننا.

يستحضر أنه يريد الثواب وأنه يثاب على هذا العمل حتى يتقنه ويحسنه والله الموفق – شرح رياض الصالحين (٥/ ١٠–١٢)

⁽۱) ورواه ابن حزيمة في صحيحه بنحو هذا إلا أنه قال :سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "إن الحليه تبلع مواضع الطهور الحليمة تبلع مواضع الطهور الحلية ما يحلى به أهل الجنة من الأساور ونحوها "وصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (١٧٦)

قالوا:كيف تعرف من لم يأت بعد من أمتك يا رسول الله؟ قال: أرأيت لو أن رجلا له خيل غر محجلة بين ظهري خيل دهم بهم ألا يعرف خيله؟ قالوا: بلى يا رسول الله . قال: فإنهم يأتون غرا محجلين من الوضوء وأنا فرطهم على الحوض " (١) (٢)

(١) رواه مسلم وغيره وصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (١٧٧)

(٢) (أَتَى الْمَقْبَرَةُ) : بِضَمِّ الْبَاء وَفَتْحِهَا وَالْكَسْرُ قَلِيلٌ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهَا مَقْبَرَةُ الْبَقِيعِ (فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ) : إِشَارَةً إِلَى أَنَّهُمْ يَعْرِفُونَ الزَّائِرَ وَيُدْرِكُونَ كَلَامَهُ وَسَلَامَهُ. قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: فِي الْحَدِيثِ أَنَّ السَّلَامَ عَلَى الْأَمْوَاتِ وَالْأُحْيَاءِ سَوَاءٌ فِي تَقْدِيمِ السَّلَامِ عَلَى عَلَيْكُمْ (دَارَ قَوْمٍ مُوْمِنِينَ) : نَصَبَ دَارَ عَلَى الِاحْتِصَاصِ أَوِ النِّدَاءِ لِأَنَّهُ مُضَافٌ، وَالْمُرَاهُ عَلَيْكُمْ (دَارَ قَوْمٍ مُوْمِنِينَ) : نَصَبَ دَارَ عَلَى اللَّوْتِصَاصِ أَوِ النِّذَاءِ لِأَنَّهُ مُضَافٌ، وَالْمُرَاهُ بِاللَّارِ عَلَى الْأُولِ الْمَنْزِلُ قَالَهُ الطَّيبِيُّ، وَلَعَلَّ بِاللَّارِ عَلَى الْمُولِي الْمَنْزِلُ قَالَهُ الطَّيبِيُّ، وَلَعَلَّ مُرَادَهُ أَحَدُ الْمَحَازِيْنِ الْمَذْكُورِيْنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَاسْأَلُ الْقَرْيَة} [يوسف: ٢٨] قَالَ الْمُن حَجَر: يُؤخَدُ مِنَ الْحَدِيثِ تَعْينُ التَّخْصِيصِ فِي الدُّعَاءِ لِأَهْلِ مَقْبَرَةٍ وَنَحْوِهِمْ مُرَادَهُ أَحَدُ الْمَحْوَرِيْنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَاسْأُلُ الْقَرْيَة} [يوسف: ٢٨] قَالَ الْمُ مُوتَ وَلَيْ مُولِي اللَّهُ الْمَلْ أَوْمَ الْمَوْتَ وَلَا اللَّهُ الْمَوْنَ وَلَاهُ أَعْلَمُ الْمُولِينَ مِنْهُمْ لَكُمُومَ بِالْمُسْلِمِينَ مِنْهُمْ لَفُظًا أَوْ نَيَّةً وَاللَهُ أَعْلَمُ. (﴿ وَإِنَّا الْمُسْتِعِدَ الْحَرَامُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَارِدٌ عَلَى سَبِيلِ النَّبَرُكِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: { لِتَصْرَبُ الْمُمَامِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: { لِتَدْخُلُنَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامُ إِنْ وَالْمَامِ بِهِ، النَّالِثُ أَنَّ الْمَسْعِدَ الْحَرَامُ إِنْ فَاللَهُ وَاللَّهُ مَنْكُوكَ فِيهِ لِلْعُلَامِ بِهِ، النَّالِثُ أَنَّ اللسِّشْنَاءَ عَائِلَ عَلَى اللَّحُوقِ بِالْمُكَانِ الْمُتَرَلِكُ مِنْ عَادَةٍ مَنْ يُحْسَلُ الْمُنَالِ الْمُمَالِي الْمُنَالِ الْمُمَالِ الْمُمَالِ الْمُنَامُ وَلَو فَي فِي اللْمُولِ فِي قَالَى الْمُسْتُولُ الْمُمَالِ الْمُسْتَعِلَى الْمُعْرَافُ الْمُحْوَقِ بِالْمُكَانِ الْمُعْرَافِ الْمُعْرِقُ فِي فِيهِ لِلْعُلُومُ الللَّهُ وَلَا الْمُعْرَافِ الْمُعْرَافُ الْمُعْرَافِ الْمُعْرَافُ الْمُعْرَافِ الْمُعْلَى الْمُولِي الْمُعَلِي الللْمُعِ

الدَّال أَيْ تَمَنَّيْتُ وَأَحْبَبْتُ (أَنَا) : أَيْ: أَنَا وَأَصْحَابِي (قَدْ رَأَيْنَا إِحْوَانَنَا) : تَمَنَّى رُوْيْتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ، وَقِيلَ: بَعْدَ الْمَمَاتِ (قَالُوا: أُولَسْنَا) : أَيْ: أَتَقُولُ هَذَا ولَسْنَا (إِحْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَنْتُمْ أَصْحَابِي) : لَيْسَ هَذَا نَفْيًا لِأَحُوَّتِهِمْ لَكِنْ ذَكَرَ لَهُمْ مَزِيَّةً بالصُّحْبَةِ عَلَى الْأُخُوَّةِ فَهُمْ إخْوَةٌ وَصَحَابَةٌ، وَاللَّاحِقُونَ إخْوَةٌ فَحَسْبُ، قَالَ تَعَالَى: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ} [الأنفال: ٢] (وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ) أَيْ: لَمْ يَلْحَقُوا إِلَى الْآنَ، أَوْ لَمْ يَأْتُوا إِلَيْنَا. قِيلَ: وَلَعَلَّ الظَّاهِرَ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى اللَّاحِقِينَ بَعْدَ مَوْتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنَ التَّابعِينَ، لَكِنْ يَأْبَاهُ سُؤَالُهُمُ الْآتِي الشَّامِلُ لَهُمْ وَلِغَيْرهِمْ، فَإِنْ قُلْتَ: فَأَيُّ اتِّصَالِ لِهَذِهِ الْوِدَادَةِ بِذِكْرِ أَصْحَابِ الْقُبُورِ؟ قُلْتُ: عِنْدَ تَصَوُّر السَّابقِينَ تَصَوُّرُ اللَّاحِقِينَ، أَوْ كُشِفَ لَهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ عَالَمُ الْأَرْوَاح، فَشَاهَدَ الْأَرْوَاحَ الْمُجَنَّدَةَ السَّابقِينَ مِنْهُمْ وَاللَّاحِقِينَ («فَقَالُوا: كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ» ؟) . قَالَ الطِّيبيُّ: وَسُؤَالُهُمْ بقَوْلِهمْ: كَيْفَ تَعْرِفُ أَيْ فِي الْمَحْشَر مَبْنِيٌّ عَلَى أَنَّكَ تَمَنَّيْتَ رُؤْيَتَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَإِنَّمَا يُتَمَنَّى مَا لَمْ يَكُنْ حُصُولُهُ. فَإِذَنْ كَيْفَ تَعْرِفُهُمْ فِي الْآخِرَةِ، وَإِنَّمَا حَمَلْنَاهُ عَلَى الْآخِرَةِ لِيُطَابِقَ قَوْلُهُ الْآتِيَ: غَيْرُ مُحَجَّلَةٍ لِظُهُورهِمَا حِينَئِدٍ (فَقَالَ) : وَفِي نُسْخَةٍ: بدُونِ الْفَاء (أَرَأَيْتَ) : أَيْ: أَخْبرْني أَيُّهَا الْمُخَاطِبُ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ أَيْ: مَثلًا (غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بَيْنَ ظَهْرَيْ حَيْل) قِيلَ: الظَّهْرُ مُقْحَمٌ. فِي النِّهَايَةِ: أَقَامُوا بَيْنَ ظَهْرَانيهمْ: أَيْ: أَقَامُوا بَيْنَهُمْ عَلَى سَبيل الِاسْتِظْهَار وَالِاسْتِنَادِ إِلَيْهِمْ، وَمَعْنَاهُ أَنَّ ظَهْرًا مِنْهُمْ قُدَّامَهُ وَظَهْرًا وَرَاءَهُ، فَهُوَ مَكْنُوفٌ مِنْ جَانبَيْهِ، ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى اسْتُعْمِلَ فِي الْإِقَامَةِ بَيْنَ الْقَوْمِ مُطْلَقًا كَذَا نَقَلَهُ الطِّيبِيُّ. أَقُولُ: ثُمَّ اسْتُعْمِلَ فِي الْإِقَامَةِ بَيْنَ الْحَيَوَانَاتِ مَحَازًا (دُهْمٍ) : أَيْ: سُودٍ (بُهْمٍ) : الْبُهْمُ: السُّودُ، وَقِيلَ: الَّذِي لَا يُخَالِطُ لَوْنُهُ لَوْنَ سِوَاهُ قَرَنَهُ بِالدُّهُم مُبَالَغَةً فِي السَّوَادِ (أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟) الْهَمْزَةُ لِلْإِنْكَارِ (قَالُوا: بَلَى) يَعْرِفُهَا (يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ (فَإِنَّهُمْ) : أَيْ: أُمَّةُ الْإِجَابَةِ

٤. الوضوء كَفَّارَةٌ للذُّنُوب:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " إذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينيه مع الماء أو مع آخر قطر الماء فإذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كانت بطشتها يداه مع الماء أو مع آخر قطر الماء فإذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء أو مع آخر قطر الماء فإذا غسل رجليه حرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء أو مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب" (١) (٢)

حَمِيعًا («يَأْتُونَ غُرَّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوَضُوء») بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ أَيْ: مِنْ أَجْلِهِ («وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ») : أَيْ: مُتَقَدِّمُهُمْ إِلَى حَوْضِي فِي الْمَحْشَرِ فَإِنَّ لِكُلِّ نِبِيٍّ حَوْضِي فِي الْمَحْشَرِ فَإِنَّ لِكُلِّ نِبِيٍّ حَوْضِي فِي الْمَحْشَرِ فَإِنَّ لِكُلِّ نِبِيً حَوْضًا يُقَالُ: فَرَطَ يَفْرُطُ فَهُو فَارِطٌ، وَفَرَطُ إِذَا تَقَدَّمَ وَسَبَقَ الْقَوْمَ لِيَرْتَادَ لَهُمُ الْمَاءَ وَيُهَيِّئَ لَهُمُ اللَّمَاءَ لَهُمُ اللَّمَاء وَيُهَيِّئَ لَهُمُ اللَّلَاءَ وَالْأَرْشِيَةِ (رَوَاهُ مُسْلِمٌ) - مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (١/ ٢٥٥)

هذا الوضوء تطهر فيه الأعضاء الأربعة؛ الوجه، اليدان، والرأس، والرحلان، وهذا التطهير يكون تطهيراً حسياً ويكون تطهيراً معنوياً. أما كونه تطهيراً حسياً فظاهر؛ لأن الإنسان يغسل وجهه، ويديه، ورحليه، ويمسح الرأس، وكان الرأس بصدد أن

⁽١) رواه مالك ومسلم والترمذي وليس عند مالك والترمذي غسل الرجلين وصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيح التَّرْغِيبِ (١٨١)

⁽٢) قال العلامة ابن عثيمين:

يغسل كما تغسل بقية الأعضاء، ولكن الله خفف في الرأس؛ ولأن الرأس يكون فيه الشعر، والرأس هو أعلى البدن، فلو غسل الرأس ولا سيما إذا كان فيه الشعر؛ لكان في هذه مشقة على الناس، ولا سيما في أيام الشتاء، ولكن من رحمة الله _ عز وجل _ أن جعل فرض الرأس المسح فقط، فإذا توضأ الإنسان لا شك أنه يطهر أعضاء الوضوء تطهيراً حسياً، وهو يدل على كمال الإسلام؛ حيث فرض على معتنقيه أن يطهروا هذه الأعضاء التي هي غالباً ظاهرة بارزة.

أما الطهارة المعنوية، وهي التي ينبغي أن يقصدها المسلم، فهي تطهيره من الذنوب، فإذا غسل وجهه، خرجت كل خطايا نظر إليها بعينه، وذكر العين _ والله أعلم _ إنما هو على سبيل التمثيل، وإلا فالأنف قد يخطئ، والفم قد يخطئ؛ فقد يتكلم الإنسان بكلام حرام، وقد يشم أشياء ليس له حق يشمها، ولكن ذكر العين؛ لأن أكثر ما يكون الخطأ في النظر.

فلذلك إذا غسل الإنسان وجهه بالوضوء خرجت خطايا عينيه، فإذا غسل يديه خرجت خطايا رجليه، حتى يكون نقياً من الذنوب. ولهذا قال الله تعالى حين ذكر الوضوء والغسل والتيمم: (مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ) ، يعني ظاهراً وباطناً، حساً ومعنى، (وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ) (المائدة: ٦) ، فينبغي للإنسان إذا توضاً أن يستشعر فيذا المعنى، أي أن وضوءه يكون تكفيراً لخطيئاته، حتى يكون هذا الوضوء محتسباً الأجر على الله _ عز وجل _ والله الموفق - شرح رياض الصالحين (٢/ ١٨٢))

٥-٦. مَنْ تَوَضَّأَ كوضوءِ النبي صلى الله عليه وسلم غُفر له ما تقدم من ذنبه وَغُفر له ما بينه وبين الصلاة الأخرى:

عن عثمان بن عفان رضي الله عنه _ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من توضأ فأحسن الوضوء خرجت خطاياه من حسده حتى تخرج من تحت أظفاره" (١)

(١) (مَنْ تَوَضَّاً فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ) قَالَ الطِّيبِيُّ: الْفَاءُ بِمَنْزِلَةِ ثُمَّ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى تَرَاحِسي الرُّثْبَةِ، فَدَلَّتْ عَلَى أَنَّ الْإِحَادَةَ مِنْ تَطْوِيلِ الْغُرَّةِ وَتَكْرَارِ الْغُسْلِ ثَلَاثًا وَمُرَاعَاةِ الْأَدَبِ مِنَ اسْتِقْبَال الْقِبْلَةِ، وَالدُّعَاء الْمَأْتُور عَن السَّلَفِ أَفْضَلُ مِنْ أَدَاء مَا وَحَبَ مُطْلَقًا، وَفِيهِ أَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلْقَاعِدَةِ الْمُقرَّرَةِ مِنْ أَنَّ تَوَابَ الْفَرْضِ أَفْضَلُ مِنْ أَجْرِ النَّفْلِ: نَعَمْ يُقَالُ: إحْسَانُ الْوُضُوء وَهُوَ الْإِنْيَانُ بِالْمُكَمِّلَاتِ أَفْضَلُ مِنْ مَرْتَبَةِ الِاقْتِصَارِ عَلَى الْوَاحِبَــاتِ، وَالْأَظْهَرُ أَنَّ الْفَاءَ لِمُحَرَّدِ الْعَطْفِ وَالْجَزَاءُ الْمَذْكُورُ مُتَرَتِّبٌ عَلَى مَجْمُوع الشَّرْطِ مِـنَ الْمَعْطُوفِ وَالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ، (حَرَجَتْ حَطَايَاهُ) تَمْثِيلٌ وَتَصْوِيرٌ لِبَرَاءَتِهِ، لَكِنَّ هَذَا الْعَامَّ خُصَّ بالصَّغَائِرِ الْمُتَعَلِّقَةِ بحُقُوق اللَّهِ تَعَالَى لِمَا سَيَأْتِي مَا لَمْ يَأْتِ كَبيرَةً، وَلِلْإِحْمَاع عَلَى مَا حَكَاهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، عَلَى أَنَّ الْكَبَائِرَ لَا تُغْفَرُ إِلَّا بِالتَّوْبَةِ وَأَنَّ حُقُوقَ الْــآدَمِيِّينَ مَّنُوطَةٌ برضَاهُمْ، كَذَا نَقَلَهُ ابْنُ حَجَر وَفِيهِ: أَنَّهُ بظَاهِرهِ مُخَالِفٌ لِلنَّصِّ الْقَاطِع الَّــــذِي عَلَيْهِ مَدَارُ مَذْهَب أَهْلِ السُّنَّةِ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى { إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} [النساء: ٤٨] وَالتَّقْييدُ بالتَّوْبَةِ فِي النَّانِي مَــــنْهَبُ الْمُعْتَزِلَــةِ الْمَدْفُوعُ بِأَنَّ الشِّرْكَ أَيْضًا يُغْفَرُ بِالتَّوْبَةِ (مِنْ جَسَدِهِ) أَيْ: حَمِيع بَدَنِهِ أَوْ أَعْضاء وُضُوئِهِ («حَتَّى تَحْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ») أَيْ: مَثَلًا (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ) قَالَ الْأَبْهَرِيُّ: فِيهِ أَنَّهُ مِنْ أَفْرَادِ مُسْلِمٍ، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: كَذَا فِي حَامِعِ الْأُصُولِ وَاقْتَصَرَ شَــيْخُ الْإِسْــلَام وفي رواية أن عثمان توضأ ثم قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مثل وضوئي هذا ثم قال: "من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه وكانت صلاته ومشيه إلى المسجد نافلة" رواه مسلم والنسائي مختصرا ولفظه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما من امرىء يتوضأ فيحسن وضوءه إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة الأحرى حتى يصليها" (۱) (۲)

وَالْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي تَخْرِيجِهِ عَلَى عَزْوِهِ لِمُسْلِمٍ - مرقاة المفاتيح شرح مسلكاة المصابيح (١/ ٣٤٥)

(۱) وإسناده على شرط الشيخين ورواه ابن حزيمة في صحيحه مختصرا بنحـو روايـة النسائي ورواه ابن ماجه أيضا باختصار وصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَـحِيحِ التَّرْغِيـبِ (١٨٢)

(۲) قال الإمام النووى: فِي هَذَا الْحَدِيثِ (مَا مِنَ امْرِئ مُسْلِم تَحْضُرهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهَا وَحُشُوعَهَا وَرُكُوعَهَا إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قبلها من الذنوب ما لم يؤت كبيرة) وَفِي الرِّوايَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ مَنْ تَوَضَّا نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يؤت كبيرة) وَفِي الرواية الأحرى الاغفر لَهُ مَا بَيْنَهُ يُحدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَفِي الرواية الأحرى الاغفر لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ التِي تَلِيهَا وفِي الحديث الآحر (مَنْ تُوضَّا هَكَذَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَكُانَتُ صَلَاتُهُ وَمَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ نَافِلَةً) وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ الصَّلَواتُ الْحَمْسُ والجمعة إلى الجمعة ورمضان وكفّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ الصَّلُواتُ الْحَمْسُ والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتُنبَتِ الْكَبَائِرُ فَهَذِهِ الْأَلْفَاظُ كُلُّهَا ذَكَرَهَا مُسلِمٌ فِي هَذَا الْبُابِ وَقَدْ يُقَالُ إِذَا كَفَّرَ الْوُضُوءُ فَمَاذَا ثُكَفِّرُ الصَّلَاةُ وَإِذَا كَفَرَتِ الصَّلَاةُ فَمَاذَا فَهَا ذَا لَالَّ وَإِذَا كَفَرَتِ الصَّلَاةُ فَمَاذَا أَلَا فَا الْعَلَاةُ فَالَا أَنْ الْمَالَةُ وَإِذَا كَفَرَتِ الصَّلَاةُ فَمَاذَا أَيْ فَاذَا الْمُعَلِّةُ وَمَانَا وَقَدْ يُقَالُ إِذَا كَفَرَ الْوُضُوءُ فَمَاذَا ثُكَفِّرُ الصَّلَاةُ وَإِذَا كَفَرَتِ الصَّلَاةُ فَمَاذَا

تُكَفِّرُ الْجُمُعَاتُ وَرَمَضَانُ وَكَذَلِكَ صَوْمُ يَوْمٍ عَرَفَةَ كَفَّارَةُ سَنَتَيْنِ وَيَوْمُ عَاشُورَاءَ كَفَّارَةُ سَنَةٍ وَإِذَا وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَالْجَوَابُ مَــا أَجَابَــهُ الْعُلَمَاءُ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَذْكُورَاتِ صَالِحٌ لِلتَّكْفِيرِ فَإِنْ وَجَدَ مَا يُكَفِّرُهُ مِن الصَّغَائِر كَفَّرَهُ وَإِنْ لَمْ يُصَادِفْ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً كُتِبَتْ بِهِ حَـسنَاتٌ وَرُفِعَـتْ بــهِ دَرَجَاتٌ وَإِنْ صَادَفَتْ كَبِيرَةً أَوْ كَبَائِرَ وَلَمْ يُصَادِفْ صَغِيرَةً رَجَوْنَا أَنْ يُخَفِّفَ مِسنَ الْكَبَائِرِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَقَوْلُهُ (عَنْ أَبِي النَّصْرِ عَنْ أَبِي أَنسِ أَنَّ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَوَضَّأَ بالْمَقَاعِدِ فَقَالَ أَلَا أُريكُمْ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ تَوَضَّأ ثَلَاتًا ثَلَاتًا) وَزَادَ قُتَيْبَةُ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ سُفْيَانُ قَالَ أَبُو النَّضْرِ عَنْ أَبِي أَنَسٍ قَالَ وَعِنْدَهُ رِحَالٌ مِــنْ أَصْحَابِ رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَّا أَبُو النَّصْر فَاسْمُهُ سَالِمُ بن أمية المدين القرشي التيمي مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّيْمِيُّ وَكَاتِبُهُ وَأَمَّا أَبُو أَنسِ فَاسْمُهُ مَالِكُ بْـنُ أَبِي عَامِرِ الْأَصْبَحِيُّ الْمَدَنِيُّ وَهُوَ حَدُّ مَالِكِ بْنِ أَنسِ الْإِمَامِ وَوَالِدُ أَبِي سُهَيْلِ عَمِّ مَالِكٍ وَأَمَّا الْمَقَاعِدُ فَبِفَتْحِ الْمِيمِ وَبِالْقَافِ قِيلَ هِيَ دَكَاكِينُ عِنْدَ دَارِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ وَقِيــلَ دَرَجٌ وَقِيلَ مَوْضِعٌ بقُرْبِ الْمَسْجِدِ اتَّخَذَهُ لِلْقُعُودِ فِيهِ لِقَضَاء حَوَائِجِ النَّاسِ وَالْوُضُـــوء وَنَحْوِ ذَلِكَ وَأَمَّا قَوْلُهُ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا فَهُوَ أَصْلٌ عَظِيمٌ فِي أَنَّ السُّنَّةَ فِي الْوُضُوء ثَلَاتًا ثَلَاثًا وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّهُ مُجْمَعٌ عَلَى أَنَّهُ سُنَّةٌ وأَنَّ الْوَاحِبَ مَرَّةً وَاحِدَةً وَفِيهِ دَلَالَةٌ لِلـــشَّافِعِيِّ وَمَنْ وَافَقَهُ فِي أَنَّ الْمُسْتَحَبَّ فِي الرَّأْسِ أَنْ يُمْسَحَ ثَلَاثًا كَبَاقِي الْأَعْضَاء وَقَدْ جَاءَتْ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ بِنَحْوِ هَذَا الْحَدِيثِ وَقَدْ جَمَعْتُهَا مُبَيَّنَةٌ فِي شَرْحِ الْمُهَذَّبِ وَنَبَّهْتُ عَلَى صَحِيحِهَا مِنْ ضَعِيفِهَا وَمَوْضِع الدَّلَالَةِ مِنْهَا وَأَمَّا قَوْلُهُ وَعِنْدَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبيِّ حَاءَ فِي رِوَايَةٍ رَوَاهَا الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ أَنَّ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثُلَّا ثُلَاثًا ثُمَّ قَالَ لِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ فَعَلَ هَذَا قَالُوا نَعَمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ قَوْلُهُ (حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي أَنَس أَنَّ عُثْمَانَ تَوَضَّأً) هَذَا الْإِسْنَادُ مِنْ جُمْلَةِ مَا اسْتَدْرَكَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ قَـــالَ أَبُو عَلِيٍّ الْغَسَّانِيُّ الْجَيَّانِيُّ مَذْكُورٌ أَنَّ وَكِيعَ بْنَ الْجَرَّاحِ وَهِمَ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَـدِيثِ فِي قَوْلِهِ عَنْ أَبِي أَنْسِ وَإِنَّمَا يَرْوِيهِ أَبُو النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ غُثْمَانَ بْنِ عَفَّـــانَ رُوِّينَا هَذَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلِ وَغَيْرِهِ قَالَ وَهَكَذَا قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ هَذَا مِمَّا وَهِمَ فِيـــهِ وَكِيعٌ عَلَى النَّوْرِيِّ وَخَالَفَهُ أَصْحَابُ النَّوْرِيِّ الْحُفَّاظُ مِنْهُمُ الْأَشْجَعِيُّ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْــــدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ وَالْفِرْيَابِيُّ وَمُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو حُذَيْفَةَ وَغَيْرُهُمْ رَوَوْهُ عَنِ الثَّوْرِيِّ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ عُثْمَانَ وَهُوَ الصَّوَابُ هَذَا آخِرُ كَلَام أَبِي عَلِيٍّ وَقَوْلُهُ (عَنْ حَامِع بْنِ شَدَّادٍ أَبِي صَحْرَةَ) هُوَ بِفَتْحِ الصَّادِ الْمُهْمَلَةِ ثُـــمَّ خَاء مُعْجَمَةٍ سَاكِنَةٍ ثُمَّ رَاء ثُمَّ هَاء وَقَدْ تَقَدَّمَ ضَبْطُهُ قَوْلُهُ (فَمَا أَتَى عَلَيْهِ يَوْمٌ إِلَّا وَهُــوَ يُفِيضُ عَلَيْهِ نُطْفَةً) النُّطْفَةُ بِضَمِّ النُّونِ وَهِيَ الْمَاءُ الْقَلِيلُ وَمُرَادُهُ لَمْ يَكُنْ يَمُرُّ عَلَيْهِ يَـوْمٌ إِلَّا اغْتَسَلَ فِيهِ وَكَانَتْ مُلَازَمَتُهُ لِلِاغْتِسَال مُحَافَظَةً عَلَى تَكْثِيرِ الطُّهْرِ وَتَحْصِيل مَا فِيـــهِ مِنْ عَظِيمِ الْأَجْرِ الَّذِي ذَكَرَهُ فِي حَدِيثِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَا أدري أحدثكم بشئ أو أسكت قال فقلنا يارسول اللَّهِ إِنْ كَانَ خَيْرًا فَحَدُّثْنَا وَإِنْ كَانَ أَسْكُتُ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ مَا أَدْرِي هَلْ ذِكْرِي لَكُمْ هَذَا الْحَدِيثَ فِي هَلْ الزَّمَنِ مَصْلَحَةٌ أَمْ لَا ثُمَّ ظَهَرَتْ مَصْلَحَتُهُ فِي الْحَالِ عِنْدَهُ صَلَّى اللَّـهُ عَلَيْــهِ وَسَــلَّمَ فَحَدَّثَهُمْ بِهِ لِمَا فِيهِ مِنْ تَرْغِيبِهِمْ فِي الطَّهَارَةِ وَسَائِرِ أَنْوَاعِ الطَّاعَاتِ وَسَبَبُ تَوَقُّفِهِ أَوَّلًا أَنَّهُ خَافَ مَفْسَدَةَ اتَّكَالِهِمْ ثُمَّ رَأَى الْمَصْلَحَةَ فِي التَّحْدِيثِ بِهِ وَأَمَّا قَـوْلُهُمْ إِنْ كَـان خَيْرًا فَحَدِّنْنَا فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ إِنْ كَانَ بشَارَةً لَنَا وَسَبَبًا لِنَشَاطِنَا وَتَرْغِيبنَا فِي الْأَعْمَالِ أَوْ تَحْذِيرًا وَتَنْفِيرًا مِنَ الْمَعَاصِي وَالْمُخَالَفَاتِ فَحَدِّنْنَا بِهِ لِنَحْرِصَ عَلَى عَمَــل ٧. مَنْ تَوَضَّأَ كوضوء النبي صلى الله عليه وسلم ثم أتى المسجد فركع
ركعتين ثم جلس غفر له ما تقدم من ذنبه:

عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه (أي بطهور وهو حالس على (المقاعد) فتوضأ فأحسن الوضوء (ثم قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ وهو في هذا المحلس فأحسن الوضوء، وقال: " من توضأ مثل وضوئي هذا ثم أتى المسجد فركع ركعتين ثم حلس غفر له ما

الْخَيْرِ وَالْإِعْرَاضِ عَنِ الشَّرِّ وَإِنْ كَانَ حَدِيثًا لَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَعْمَالِ وَلَا تَرْغِيبَ فِيهِ وَلَكَ تَرْهِيبَ فَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ وَمَعْنَاهُ فِرْ فِيهِ رَأْيَكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ قَوْلُهُ (مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَطَهَّرُ فَيْتِمُ الطَّهُورَ الَّذِي كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ فَيُصِلِّي هَذِهِ الصَّلُوَاتِ الْخَمْسَ إِلَّا كَانَت كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهُنَ هَذِهِ الرِّوَايَةُ فِيهَا فَائِدَةٌ نَفِيسَةٌ وَهِي قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهُنَ وَالمُسْتَحَبَّاتِ كَانَت هذِهِ الْفَضِيلَةُ حَاصِلَةً لَهُ وَإِنْ كَانَ الطَّهُورُ الَّذِي كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ دَالًّ عَلَى أَنَّ مَنِ اقْتَصَرَ فِي وُضُوبِهِ عَلَى طَهَارَةِ الطَّهُورُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَتَرَكَ السُّنَنَ وَالْمُسْتَحَبَّاتِ كَانَت هذِهِ الْفَضِيلَةُ حَاصِلَةً لَهُ وَإِنْ كَانَ الطَّهُورُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَا يَنْهَرُهُ إِلَّا الصَّلَاةَ) هُو بَعْتَحِ الْيَاء وَالْهَ وَإِلْهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَا يَنْهَرُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَيُعَلِّهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَيُعْتَعِ الْيَاء وَالْهُ مَعْمُ عُنْهُ أَعْلَمُ وَيُعْتَمُ وَيَنْهُمُا وَيَنْهُمُ وَيَنْهُ مُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلُولُ مَنْ عَلَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَفِي هَذَا الْحَلِيثِ الْحَلِيثِ الْحَلِيثِ وَسَلَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلُولُ مَعْتَلَا مُنَ حَلَا مِنْ ذَنْبِهِ) أَيْ مَصَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (فَهُ مَا حَلَا مِنْ ذَنْبِهِ) أَيْ مَصَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (فَهُ مَا حَلَا مِنْ ذَنْبِهِ) أَيْ مُ مَلْكَا مُ وَلِي عَلَى مسلم (٣/ ١١٥٣)

تقدم من ذنبه قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تغتروا (١)

(١) رواه البخاري وغيره وصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (١٨٣)

⁽٢) قَوْله " ثُمَّ قَالَ من تَوَضَّا " أي النَّبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَوْله " مثل هَذَا الْوضُوء " المثلية لَا تَسْتَلْزم أَن يكون وضوؤه مثل وضوء النَّبي – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم َ - من كل وَجه لتعذر ذَلِك قَوْله " فَرَكَعَ رَكْعَتَيْن " هَكَذَا أَطلق من غير تَقْييد بالمكتوبة وَقَيده مُسلم فِي رِوَايَته من طَرِيق نَافِع بن جُبَير عَن حَمْرَان بلَفْظ " ثُمَّ مَشي إِلَى الصَّلَاة الْمَكْتُوبَة فَصلاهَا مَعَ النَّاسِ أُو فِي الْمَسْجِد " وَكَذَا وَقع فِي روَايَة هِشَام بن عُرْوَة عَن أَبيه عَن حَمْرَان فَيصَلَّى الْمَكْتُوبَة وَفِي رَوَايَة أَبِي صَخْرَة عَن حَمْرَان " مَا من مُسلم يتَطَهَّر فَيتم الطَّهُور الَّذِي كتب عَلَيْهِ فَيصَلي هَذِه الصَّلَوَات الْخمس إلَّا كَانَت كَفَّارَة لما بَينهُنَّ " قَوْله غفر لَهُ مَا تقدم من ذَنبه يَعْني الذَّنب الَّذِي بَينه وَبَين الله تَعَالَى وَأَمَا مَا بَينِه وَبَينِ الْعبادِ فَلَا يغْفرِ إِلَّا بإرضاء الْخصم قَوْله لَا تغتروا فتجسرون على الذُّنُوب معتمدين على الْمَغْفِرَة للذنوب فَإِن ذَلِك بمَشِيئة الله عز وَجل - إلى الصَّلَاة الْمَكْتُوبَة فَصلاهَا مَعَ النَّاس أُو فِي الْمَسْجد " وَكَذَا وَقع فِي روَايَة هِشَام بن عُرْوَة عَن أَبيه عَن حَمْرَان فَيصَلي الْمَكْتُتُوبَة وَفِي روَايَة أَبِي صَخْرَة عَن حَمْرَان " مَا من مُسلم يتَطَهَّر فَيتم الطَّهُور الَّذِي كتب عَلَيْهِ فَيصَلي هَذِه الصَّلَوَات الْخمس إلَّا كَانَت كَفَّارَة لِمَا بَينهُنَّ " قَوْله غفر لَهُ مَا تقدم من ذَنبه يَعْني الذَّنب الَّذِي بَينه وَبَين الله تَعَالَى وَأَمَا مَا بَينه وَبَين الْعباد فَلَا يغْفر إلَّا بإرضاء الْخصم قَوْله لَا تغتروا فتجسرون على الذُّنُوبِ معتمدين على الْمَغْفِرَة للذنوبِ فَإِن ذَلِك بِمَشِيئَة الله عز وَجل - عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٣/ ٤٤-٤٤)

٨. مَنْ تَوَضَّأَ كما أُمِرَ ثم قام وصلى فحمد الله تعالى وأثنى عليه وبحده بالذي هو له أهل وفرغ قلبه لله تعالى إلا انصرف من خطيئته كيوم ولدته أمه:

عن عمرو بن عبسة السلمي رضي الله عنهـ قال: كنت وأنا في الجاهلية أظن أن الناس على ضلالة وأنهم ليسوا على شيء وهم يعبدون الأوثان فسمعت برجل في مكة يخبر أحبارا فقعدت على راحلتي فقدمت عليه فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث إلى أن قال: فقلت: يا نبي الله فالوضوء حدثني عنه فقال: " ما منكم رجل يقرب وضوءه فيمضمض ويستنشق فيستنثر إلا حرت خطايا وجهه من فيه وخياشيمه ثم إذا غسل وجهه كما أمره الله إلا خرت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء ثم يغسل يديه إلى المرفقين إلا خرت خطايا يديه من أنامله مع الماء ثم يمسح رأسه إلا حرت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء ثم يغسل رجليه إلى الكعبين إلا خرت خطايا رجليه من أنامله مع الماء فإن هو قام وصلى فحمد الله تعالى وأثني عليه ومجده بالذي هو له أهل وفرغ قلبه لله تعالى إلا انصرف من خطيئته كيوم ولدته أمه (١)

⁽١) رواه مسلم وصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (١٨٦)

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " ما من مسلم يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يقوم في صلاته فيعلم ما يقول إلا انفتل وهو كيوم ولدته أمه. . . الحديث "(۱)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أتاني الليلة ربي (في أحسن صورة ف) قال يا محمد أتدري فيم يختصم الملأ الأعلى قلت نعم في الكفارات والدرجات ونقل الأقدام للجماعات وإسباغ الوضوء في السبرات وانتظار الصلاة بعد الصلاة ومن حافظ عليهن عاش بخير ومات بخير وكان من ذنوبه كيوم ولدته أمه " (1)

٩. الطهور شطر الإيمان:

عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الطهور شطر الإيمان والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله تملآن أو تملأ ما بين السماء والأرض والصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء والقرآن حجة لك أو عليك كل الناس يغدو فبائع

(۱) رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حزيمة والحاكم واللفظ له وقال صحيح الإسناد وصَحَّحَهُ الأَلْبَانيُّ فِي صَحِيح التَّرْغِيب (١٩٠)

⁽٢) رواه الترمذي في حديث يأتي بتمامه إن شاء الله تعالى في صلاة الجماعة وقال حديث حسن وقال الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيح التَّرْغِيبِ (١٩٤) : (صحيح لغيره)

نفسه فمعتقها أو موبقها" (١)

١٠. إسباغ الوضوء في المكاره يغسل الخطايا غسلا:

عن على بن أبي طالب رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إسباغ الوضوء في المكاره وإعمال الأقدام إلى المساحد وانتظار الصلاة بعد الصلاة يغسل الخطايا غسلا" (٢)

١١-١١. إسباغ الوضوء في المكاره يرفع الله به الدرجات وهو رباط في سبيل الله تعالى:

عن أبي هريرة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال إسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا إلى المساحد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط فذلكم الرباط

(١) رواه مسلم والترمذي وابن ماجه إلا أنه قال: إسباغ الوضوء شطر الإيمان"،

ورواه النسائي دون قوله: "كل الناس يغدو. . . " إلى آخره وصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّـْغيبِ (١٨٩)

صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (١٨٩)

⁽٢) رواه أبو يعلى والبزار بإسناد صحيح والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم وصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (١٩١)

فذلكم الرباط" (١)

١٣. لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن:

عن ثوبان رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " استقيموا ولن تحصوا واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة ولن يحافظ على الوضوء إلا مؤمن " (٢)

11. تخليل الأصابع من هدى النبي صلى الله عليه وسلم: عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال. . . رسول الله صلى الله عليه وسلم: "حبذا المتخللون من أمتي" (")

(۱) رواه مالك ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه بمعناه وصَحَّحَهُ الأَلْبَـــانِيُّ فِـــي

صَحِيح التَّرْغِيب (١٩٢)

ورواه ابن حبان في صحيحه من غير طريق أبي بلال وقال في أوله: "سددوا وقاربوا واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة. . . الحديث وقال الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ والتَّرْغِيبِ (١٩٧) : (صحيح لغيره)

(٣) رواه الطبراني في الكبير ورواه أيضا هو والإمام أحمد كلاهما مختصرا عن أبي أيوب وعطاء قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (فذكره) وقال الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (٢١٦) : (حسنٌ لغيره)

⁽۲) رواه ابن ماجه بإسناد صحيح والحاكم وقال صحيح على شرطهما ولا علـــة لـــه سوى وهم أبي بلال الأشعري

٥١. تخليل الأصابع سبيل للنجاة من النار:

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه _ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لتنهكن الأصابع بالطهور أو لتنهكنها النار "(١)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه _ أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا لم يغسل عقبيه فقال ويل للأعقاب من النار وفي رواية أن أبا هريرة رأى قوما يتوضؤون من المطهرة فقال أسبغوا الوضوء فإني سمعت أبا القاسم صلى الله عليه وسلم قال ويل للأعقاب من النار أو ويل للعراقيب من النار "(٢)

١٦. إسباغ الوضوء سبيل لإتمام الصلاة:

عن رفاعة بن رافع أنه كان جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إنها لا تتم صلاة لاحد حتى يسبغ الوضوء كما أمر الله يغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين" (٣)

(۱۱ (حسنٌ صحيح) : صَحِيح التَّرْغِيبِ (۲۱۸)

⁽٢) رواه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه مختصرا وصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (٢١٩)

⁽٣) رواه ابن ماحه بإسناد حيد وصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (٢٢٣)

10. من توضأ فأسبغ الوضوء ثم قال أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء:

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ أو فيسبغ الوضوء ثم يقول أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء" (١) ١٨. من توضأ ثم قال: سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك كُتب في رق ثم جعل في طابع فلم يكسر إلى يوم القيامة:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من قرأ سورة الكهف كانت له نورا يوم القيامة من مقامه إلى مكة ومن قرأ عشر آيات من آخرها ثم خرج الدجال لم يضره ومن توضأ فقال سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا

(١) رواه مسلم وصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (٢٢٤)

أنت أستغفرك وأتوب إليك كتب في رق ثم جعل في طابع فلم يكسر إلى يوم القيامة" (١)

١٩. السواك مع الوضوء من هدى النبي صلى الله عليه وسلم:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لولا أن أشق على أمتي لأمرقم عند كل صلاة بوضوء ومع كل وضوء بسواك" (٢)

٠٠. السواك بعد الوضوء ثم الصلاة سببٌ لدنو الملائكة من العبد:

عن على رضي الله عنها أنه أمر بالسواك وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن العبد إذا تسوك ثم قام يصلي قام الملك خلفه فيستمع لقراءته فيدنو منه أو كلمة نحوها حتى يضع فاه على فيه فما يخرج من فيه شيء من القرآن إلا صار في حوف الملك فطهروا أفواهكم للقرآن "(")

⁽١) رواه الطبراني في الأوسط ورواته رواة الصحيح واللفظ له وصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيح التَّرْغِيب (٢٢٥)

⁽٢٠ رواه أحمد بإسناد حسن وقال الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (٢٠٠): (حسن صحيح)

⁽٢١٥) رواه البزار بإسناد حيد لا بأس به وقال الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (٢١٥): (حسن صحيح)

٢١. ركعتان بعد الوضوء سبيلٌ للسبق إلى الجنَّةِ:

عن عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنهما قال: أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فدعا بلالا فقال: "يا بلال بم سبقتني إلى الجنة إني دخلت البارحة الجنة فسمعت خشخشتك أمامي فقال بلال يا رسول الله ما أذنت قط إلا صليت ركعتين ولا أصابني حدث قط إلا توضأت عنده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: بهذا" (١)

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ أَنَّ النِيَّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قَالَ لِبِلاَل عِنْدَ صَلاةِ الفَحْرِ يَا بِلالُ حَدِّنْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي الإسْلاَمِ فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الجَنَّةِ قَالَ مَا عَمِلْتُ عَمَلاً أَرْجَى عِنْدِي أَنِّي لَمْ أَتَطَهُرْ طُهُورا فِي ساعَةِ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إلاَّ صَلَيْتُ بِذَالِكَ الطَّهُور مَا كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّي. " (٢) (٣)

⁽۲) رواه البخاري (۹٤۱۱)

⁽٣) (قَالَ لِبلَال) ، هُوَ: ابْن رَبَاح الْمُؤَذِّن. قَوْله: (فِي صَلَاة الْفجْر) ، إِشَارَة إِلَى أَن ذَلِك وَقع فِي الْمَنَام، لِأَن عَادَته صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أَنه كَانَ يقص مَا رَآهُ غَيره من أَصْحَابه بعد صَلَاة الْفجْر، على مَا يَأْتِي فِي كتاب التَّعْبِير. قَوْله: (بأرجى عمل) أَرْجَى: على وزن: أفعل التَّفْضِيل، بِمَعْنى الْمَفْعُول، لَا بِمَعْنى الْفَاعِل، وأضيف إلَى الْعَمَل لِأَنَّهُ الدَّاعِي إلَيْهِ. وَهُوَ السَّبَب فِيهِ. قَوْله: (فِي الْإِسْلَام) وَفِي رَوَايَة مُسلم: (حَدثني بأرجى عمل عملته عندك فِي الْإِسْلَام مَنْفَعَة) ، قَوْله: (فَإِنِّي سَمِعت دف

نعليك بَين يَدي فِي الْجَنَّة) وَفِي روَايَة مُسلم: (فَإِنِّي سَمِعت اللَّيْلَة حشف نعليك بَين يَدي) قَوْله: (فِي الْجنَّة) ، وَفِي روَايَة الْإِسْمَاعِيليِّ: (حفيف نعليك) ، وَفِي روَايَة الْحَاكِم على شَرط الشَّيْخَيْن: (يَا بلَال، بمَ سبقتني إلَى الْجنَّة؟) دخلت البارحة فَسمِعت خشخشتك أَمَامِي) ، وعند أحمد والتِّرْمِذِيّ. (فَإِنِّي سَمِعت خشخشة نعليك) والخشخشة الْحَرَكَة الَّتِي لَهَا صَوت كصوت السِّلَاح، وَفِي روَايَة ابْن السكن: دوي نعليك) ، بضَم الدَّال الْمُهْملَة، يَعْنى: صوقهما. وَأَمَا الدُّف فَهُوَ، بفَتْح الدَّال الْمُهْملَة وَتَشْديد الْفَاء. قَالَ ابْن سَيِّده: الدفيف، سير لين، دف يدف دفيفا، ودف الْمَاشِي على وَجه الأَرْض إذا جد، ودف الطَّائِر وأدف: ضرب حَنْبَيْهِ بجناحيه. وَقيل: هُوَ إذا حرك حناحيه وَرحلًاهُ فِي الأَرْضِ. وَزعم أَبُو مُوسَى الْمَدينيّ فِي (المغيث) : أَن حَدِيث بلَال هَذَا: (سَمِعت دف نعليك) أي: حفيفهما، وَمَا يحس من صوقهما عِنْد وطئهما، وَذكره صَاحب (التَّتِمَّة) بالذَّال الْمُعْجَمَة، وَأَصله: السّير السَّريع، وَقد يُقَال: دف نعليك، بالدَّال الْمُهْملَة ومعناهما: قريب. قَوْله: (أَنِّي) بفَتْح الْهمزَة، وَكلمَة: من، مقدرَة قبلهَا ليَكُون صلَة أفعل التَّفْضِيل، وَجَاز الفاصلة بالظرف بَين أفعل وصلته، هَذَا مَا قَالَه الْكَرْمَاني، وتحريره: أَن أفعل التَّفْضِيل لَا يسْتَعْمل فِي الْكَلَام إلاَّ بأحد الْأَشْيَاء الثَّلَاتَة وَهِي: الْأَلف وَاللَّام، وَالْإضَافَة، وَكَلْمَة: من. وَهَهُنَا لفظ: (أَرْجَى) ، أفعل التَّفْضِيل كَمَا قُلْنَا، وَهِي خَالِيَة عَن هَذِه الْأَشْيَاء فَقدر كلمة: من، تَقْدِيره: مَا عملت عملا أرجىء من أنِّي لم أتطهر طهُورا، أي: لم أتوضأ وضُوءًا، وَهُوَ يتَنَاوَل الْغَسْلِ أَيْضا. قَوْله: وَجَازِ الفاصلة بالظرف، أَرَادَ بالفاصلة هُنَا قَوْله: (عِنْدِي) فَإِنَّهُ ظرف فصل بهِ بَين كلمة: (أرجىء) وَبَين كلمة: من، الْمقدرَة. فَافْهَم. قُوْله: (طهُورا) ، بضَم الطَّاء، وَفِي روَايَة مُسلم: (طهُورا تَاما) ، ويحترز بالتمام عَن الْوضُوء اللّغَويّ وَهُوَ: غسل الْيَدَيْن، لِأَنَّهُ قد يفعل ذَلِك لطرد النّوم. قَوْله: (فِي سَاعَة)

، بِالتَّنْوِينِ. قَوْله: (ليل) ، بالْحَرِّ بدل من: سَاعَة، وَفِي رِوَايَة مُسلم: (من ليل أُو نَهَار) . قَوْله: (مَا كتب لي) على صِيغَة الْمَحْهُول، وَهُوَ جَمَلَة فِي مَحل النصب، وَفِي روَايَة: (مَا كتب الله لي) ، أي: مَا قدر، وَهُوَ أعم من الْفَرْضِ وَالنَّفْلِ. قَوْله: (أَن أُصَلِّي) فِي مَحل الرَّفْع على رواية البُخَاريّ، وعَلى رواية مُسلم فِي مَحل النصب. ذكر مَا يُسْتَفَاد مِنْهُ: فِيهِ: أَن الصَّلَاة أفضل الْأَعْمَال بعد الْإِيمَان، لقَوْل بلَال: إنَّه مَا عمل عملا أَرْجَى مِنْهُ. وَفِيه: دَلِيل على أَن الله تَعَالَى يعظم المحازاة على مَا يسر بِهِ العَبْد بَينه وَبَين ربه مِمَّا لَا يطلع عَلَيْهِ أحد، وَقد اسْتحبَّ ذَلِك الْعلمَاء ليدخرها وليبعدها عَن الرِّيَاء. وَفِيه: فَضِيلَة الْوضُوء وفضيلة الصَّلَاة عَقِيبه لِئَلًّا يبْقي الْوضُوء حَالِيا عَن مَقْصُوده. وَفِيه: فَضِيلَة بلَال، رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ، فَلذَلِك بوب عَلَيْهِ مُسلم حَيْثُ قَالَ: بَاب فَضَائِل بِلَال بن رَبَاح مولى أبي بكر، رَضِي الله تَعَالَى عَنْهُمَا، ثُمَّ روى الحَدِيث الْمَذْكُور. وَفِيه: سُؤال الصَّالِحين عَن عمل تِلْمِيذه ليحضه عَلَيْهِ ويرقبه فِيهِ إن كَانَ حسنا وإلاَّ فينهاه. وَفِيه: أَن الْجنَّة مخلوقة مَوْجُودَة الْآن، خلاف وَمِنْهُم: لمن أنكر ذَلِك من الْمُعْتَزِلَة. وَفِيه: مَا اسْتدلُّ بهِ الْبَعْض على جَوَاز هَذِه الصَّلَاة فِي الْأَوْقَات الْمَكْرُوهَة، وَهُوَ عُمُوم قَوْله: (فِي سَاعَة) ، بالتنكير أي: فِي كل سَاعَة، ورد بأن الْأَحْد بعُمُوم هَذَا لَيْسَ بأولى من الْأَحْد بعُمُوم النَّهْي عَن الصَّلَاة فِي الْأَوْقَات الْمَكْرُوهَة. وَقَالَ ابْنِ التِّينِ: لَيْسَ فِيهِ مَا يَقْتَضِي الْفَوْرِيَّة فَيحمل على تَأْخِير الصَّلَاة قَلِيلا ليخرج وَقت الْكَرَاهَة، أَو أَنه كَانَ يُؤَخر الطَّهُور إِلَى خُرُوج وَقت الْكَرَاهَة، وَاعْتَرِضَ بَعضهم بقوله: لَكِن عِنْد التِّرْمِذِيّ وَابْن خُزَيْمَة من حَدِيث بُرَيْدَة فِي نَحْو هَذِه الْقَضِيَّة: (مَا أصابي حدث قطّ إلا توضَّأت عِنْده) ، وَلاَحْمَد من حَدِيثه: (مَا أحدثت إلاَّ تَوَضَّأت وَصليت رَكْعَتَيْن) ، فَدلَّ على أَنه كَانَ يعقب الْحَدث بالْوضُوء، وَالْوُضُوء بالصَّلَاةِ فِي أَي وَقت كَانَ. انتهى قلت: حَدِيث بُرَيْدَة الَّذِي رَوَاهُ التَّرْمِذِيّ

ذكره التِّرْمِذِيّ فِي مَنَاقِب عمر ابْن الْخطاب، رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ، قَالَ: حَدثنَا الْحُسَيْنِ بن حُرَيْث أَبُو عمار الْمروزي، قَالَ: حَدثنَا عَليّ بن الْحُسَيْنِ بن وَاقد، قَالَ: حَدثني أبي، قَالَ: حَدثني عبد الله بن بُرَيْدَة، قَالَ: (حَدثني أَبُو بُرَيْدَة، قَالَ: أصبح رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فَدَعَا بِلَالًا. فَقَالَ: يَا بِلَال بِمَ سبقتني إِلَى الْجنَّة؟ مَا دخلت الْجنَّة قطَّ إلاَّ سَمِعت خشخشتك أَمَامِي؟ قَالَ، دخلت البارحة الْجنَّة فَسمِعت خشخشتك أُمَامِي، فَأتيت على قصر مربع مشرف من ذهب، فَقلت: لمن هَذَا الْقصر؟ قَالُوا: لرجل من الْعَرَب. فَقلت: أَنا عَرَبيّ، لمن هَذَا الْقصر، قَالُوا: لرجل من قُرَيْش، فَقلت: أَنا قرشي، لمن هَذَا الْقصر؟ قَالُوا: لرجل من أمة مُحَمَّد صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، فَقلت: أَنا مُحَمَّد، لمن هَذَا الْقصر؟ قَالُوا: لعمر بن الْخطاب، رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ. فَقَالَ بَلَال: يَا رَسُول الله: مَا أَذِنت قطّ إلاّ صليت رَكْعَتَيْن، وَمَا أصابيي حدث قطّ إلاَّ تَوَضَّأت عِنْدَهَا، وَرَأَيْت أَن لله عَليّ رَكْعَتَيْن، فَقَالَ رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: بهما) . وَأَمَا جَوَابِ هَذَا الْمُعْتَرِضِ فَمَا مر ذكره الْآن، وَهُوَ قَوْلنَا: ورد بأَن الْأَحْد بعُمُوم هَذَا ... إِلَى آخِره، وَيجوز أَن تكون أَخْبَار النَّهْي عَن الصَّلَاة فِي الْأَوْقَات الْمَكْرُوهَة بعد هَذَا الحَديث.

الأسئلة والأجوبة: مِنْهَا مَا قَالَه الْكُرْمَانِي: فَإِن قلت: هَذَا السماع لَا بُد أَن يكون فِي النّوم، إِذْ لَا يدْخل أحد الْجَنَّة إِلاَّ بعد الْمَوْت؟ قلت: يُختمل كَونه فِي حَال الْيَقَظَة، وقد صرح فِي أول كتاب الصَّلَاة أَنه: دخل فِيهَا لَيْلَة الْمِعْرَاج. ائتهى. قلت: فِي كلاميه تناقض لَا يخفي لِأَنّهُ ذكر أولا أَن دُخُوله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم الْجَنَّة فِي حَال اليقظمة مُحْتَمل، ثمَّ قَالَ ثَانيًا: فالتحقيق أَنه دَخلهَا لَيْلَة الْمِعْرَاج، وَالْأَوْجه أَن يُقال: إِن قَوْله: لَا يدْخل أحد الْجَنَّة إِلاَّ بعد الْمَوْت، لَيْسَ على عُمُومه، أَو نقُول: هَذَا على عُمُومه وَلكنه فِي حق من كَانَ من عَالَم الْكَوْن وَالْفساد وَالنّبِيّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم عَلْمُ ومه وَلكنه فِي حق من كَانَ من عَالَم الْكَوْن وَالْفساد وَالنّبِيّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم

لما حَاوِز السَّمَوَات السَّبع وَبلغ إِلَى سِدْرَة الْمُنْتَهي حرج من أَن يكون من أهل هَذَا الْعَالَم، فَلَا يُمْتَنع بعد هَذَا دُخُوله الْجَنَّة قبل الْمَوْت، وَقد تفردت بهَذَا الْجَواب. وَمِنْهَا مَا قيل: كَيفَ يسْبق بلَال النَّبي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فِي دُخُول الْجنَّة، وَالْجنَّة مُحرمَة على من يدْخل فِيهَا قبل دُخُوله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم؟ وَالْجَوَابِ فِيمَا ذكره الْكرْمَاني بقوله: وَأَمَا بِلَالَ فَلَم يُلْزِم مِنْهُ أَنه دخل فِيهَا، إِذْ فِي الْجَنَّة طرق السماع والدف بَين يَدَيْهِ، وَقد يكون حَارِجا عَنْهَا. واستبعد بَعضهم هَذَا الْجَوابِ بقوله: لِأَن السِّيَاق يشْعر بإثْبَات فَضِيلَة بلَال لكَونه جعل السَّبَب الَّذِي بلغه إلَى ذَلِك مَا ذكره من مُلَازِمَة التطهر وَالصَّلَاة، وَإِنَّمَا تثبت لَهُ الْفَضِيلَة بأَن يكون رئي دَاحل الْجنَّة لَا خَارِجا عَنْهَا، ثُمَّ أكد كَلَامه بحَدِيث بُرَيْدَة الْمَذْكُور. قلت: التَّحْقِيق فِيهِ أَن رُؤْيَة النَّبي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم إِيَّاه فِي الْحِنَّة حق، لِأَن رُؤْيا الْأَنْبِيَاء حق. وَقَالَ التِّرْمِذِيِّ: ويروى أَن رُؤْيا الْأَنْبِيَاء، عَلَيْهِم الصَّلَاة وَالسَّلَام، وَحي. وَأَما سبق بلَال النَّبي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فِي الدُّخُول فِي هَذِه الصُّورَة فَلَيْسَ هُوَ من حَيْثُ الْحَقِيقَة، وَإِنَّمَا هُوَ بطريق التَّمْثِيل لِأَن عَادَته فِي الْيَقَظَة أَنه كَانَ يمشي أَمَامه، فَللَالِك تمثل لَهُ فِي الْمَنَام، وَلَا يلْزم من ذَلِك السَّبق الْحَقِيقِيّ فِي الدُّخُول. وَمِنْهَا مَا قيل: إن دُخُول بلَال الْجنَّة وَحُصُول هَذِه المنقبة لَهُ إِنَّمَا كَانَ بسَبَب تطهره عِنْد كل حدث وَصلَاته عِنْد كل وضوء برَكْعَتَيْن، كَمَا صرح بهِ فِي آخر حَدِيث بُرَيْدَة، بقوله: (بهما) ، أي: بالتطهر عِنْد كل حدث وَالصَّلَاة بِرَكْعَتَيْنِ عِنْد كل وضوء، وَقد حَاءَ: (إن أحدكُم لَا يدْخل الْحِنَّة بعَمَلِهِ؟) قلت: أصل الدُّخُول برحمة الله تَعَالَى، وَزيَادَة الدَّرَجَات والتفاوت فِيهَا بحَسب الْأَعْمَال، وَكَذَا يُقَال فِي قَوْله تَعَالَى: { ادْخُلُوا الْجنَّة بِمَا كُنْتُم تَعْمَلُونَ} (النَّحْل: ۲۳) - عمدة القاري شرح صحيح البخاري (۷/ ۲۰۱-۲۰۸)

٢٢.من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلّى ركعتين يقبل بقلبه ووجهه عليهما إلا وجبت له الجنة :

عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ما من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء ويصلي ركعتين يقبل بقلبه ووجهه عليهما إلا وحبت له الجنة " (١) (٢)

(١) رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه وصَحَّحَهُ الأَلْبَانيُّ فِي صَحِيح التَّرْغِيب (٢٢٧)

(١) (مَا مِنْ مُسْلِم يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ) : أَغْرَبَ ابْنُ حَجَرِ وَقَالَ: أَيْ بِأَنْ يَأْتِي بَوَاجِبَاتِهِ وَيَحْتَمِلُ مُكَمِّلَاتِهِ اه... فَإِنَّ إِحْسَانَ الْوُضُوء بَعْدَ التَّوَضُو لَا يَحْتَمِلُ غَيْرَ الْمُكَمِّلَاتِ مَعَ أَنَّ فِي لَفْظِهِ الْإِحْسَانَ دَلَالَةٌ عَلَيْهِ وَإِشَارَةٌ إِلَيْهِ (ثُمَّ يَقُومُ) : أَيْ: حَقِيقَةً اللَّهُ حَكْمًا سِيَّمَا إِذَا كَانَ يُعْذَرُ فَإِطْلَاقُهُ جَرَى عَلَى الْعَالِبِ لَا أَنَّهُ قَيْدٌ احْتِرازِيِّ، وَثُمَّ لِلتَّرَقِّي (فِيصَلِّي رَكْعَتَيْنِ (بِقَلْبِهِ) : أَيْ: بَاطِنِهِ لِلتَّرَقِّي (فَيصَلِّي رَكْعَتَيْنِ (بِقَلْبِهِ) : أَيْ: بَاطِنِهِ لِلتَّرَقِّي (فَيصَلِّي رَكْعَتَيْنِ (بِقَلْبِهِ) : أَيْ : بَاطِنِهِ لِلتَّرَقِّي (فَيصَلِّي رَكْعَتَيْنِ (بِقَلْبِهِ) : أَيْ: بَاطِنِهِ لِلتَّرَقِي (فَيصَلِّي رَكْعَتَيْنِ (بِقَلْبِهِ) : أَيْ: بَاطِنِهِ (وَوَى حَهِيهِ) : أَيْ ظَاهِرِهِ أَوْ ذَاتِهِ. قَالَ الطَّيبِيُّ: مُقْبِلٌ، وُجِدَ بِالرَّفْعِ فِي الْأُصُولِ وَفِي النَّصُولِ وَفِي النَّصَوْلِ وَفِي النَّسَخِ مُقْبِلًا مَنْصُوبًا عَلَى الْحَالِ يَعْنِي حَالَ كَوْنِهِ مُتَوَجِّهًا، وَكَوْنُهُ مَرْفُوعًا مُشْكِلِّ لِلَّتُهُ إِمَّا صَفِقَةٌ لِمُسْلِمٍ عَلَى أَنْ مِنْ زَائِدَةٌ فَفِيهِ فَصْلٌ، وَإِمَّا خَبَرُهُ مُبْتَدَا مَحْدُوفِ وَالْتُمْ لَمَ اللَّهُ الْمَالِمُ عَلَى أَنْ مَنْ بَالِ التَّحْرِيدِ مُبَالَعَةً اه... وَالْأَطْهَرُ أَنَّهُ صِفَةً مُسْلِم وَلَي اللَّهُ الْمَالِمُ وَعِلَا الْحَلَيْةِ شَيْحُ لِلْ الْمَعْدَ الْمَالِمُ وَعْلَى مُنْ قَبِيلُ فُوهِ إِلَى فِي، وَالْأُولُقَ وَالْمَالِمُ وَلِي الْمَالِمُ وَعُلِهُ الْمَعْدَ الْمَالِمُ وَعُلِهِ الْمَعْدَلِهِ الْمَعْلَى وَلَا الْمَنْ الْمَالِمُ وَعُلَى الْمَالِمُ وَعُدَهُ أَلْبَقَةً كَمَنْ وَحَبَ عَلَيْهِ شَيْعٌ (رَوَاهُ مُسْلِمٌ) – مرقاة المفاتيح شرح المُكالِمُ المُكَالُمُ المُكَالُمُ الْمُ الْمَالِمُ الْمُعَلِمُ الْمَالِمُ الْمَالِمُ الْمُلْمُ الْمُ الْمُلِمُ الْمَلْمُ الْمُ الْمُعْلَقِ مُنْ وَمِ الْمَلْمُ اللَّالُولُهِ الْمُعْدَلُهُ الْمُعْدِلُ الْمُعْمَلِمُ الْمُولُولُو إِلَّا الْمُعْمِلُ الْمُعْلَى الْمَلْمُ الْمُعْمُ اللَّهُ الْمُعْمَالِمُ الْمُعْلَى الْمُعْمُ الْمُولِمُ الْمُعْمُ الْمُ الْمُعْمُ الْمُ

٢٣. من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى ركعتين لا يسهو فيهما غفر له ما تقدم من ذنبه:

عن زيد بن خالد الجهني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى ركعتين لا يسهو فيهما غفر له ما تقدم من ذنبه" (١) وعن حمران مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه رأى عثمان بن عفان رضي الله عنه من إنائه عثمان بن عفان رضي الله عنه حدعا بوضوء فأفرغ على يديه من إنائه فغسلهما ثلاث مرات ثم أدخل يمينه في الوضوء ثم تمضمض واستنشق واستنشق أوستنثر ثم غسل وجهه ثلاثا ويديه إلى المرفقين ثلاثا ثم مسح برأسه ثم غسل رجليه ثلاثا ثم قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه "(١) (٣)

(۱) رواه أبو داود وقال الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (٢٢٨): (حسنٌ صحيحٌ) (٢٢٩) رواه البخاري ومسلم وغيرهما وصَحَّحَهُ الأَلْبَانيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ (٢٢٩)

⁽٢) قَال الامام النووى: إِنَّمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ وُضُوثِي وَلَمْ يَقُلْ مِثْلَ لِأَنَّ حَقِيقَةَ مُمَاثَلَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا غَيْرُهُ وَالْمُرَادُ بِالْغُفْرَانِ الصَّغَائِرُ لَأَنَّ مُوَ كَلَّةٍ وَسَلَّمَ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا غَيْرُهُ وَالْمُرَادُ بِالْغُفْرَانِ الصَّغَائِرُ دُونَ الْكَبَائِرِ وَفِيهِ اسْتِحْبَابُ صَلَاةٍ رَكْعَتَيْنِ فَأَكْثَرَ عَقِبَ كُلِّ وُضُوء وَهُو سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ وَلَا مُحَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا وَيَفْعَلُ هَذِهِ الصَّلُواتِ فِي أَوْقَاتِ النَّهْيِ وَغَيْرِهَا لِأَنَّ لَهَا سَبَبًا قَالَ حَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا وَيَفْعَلُ هَذِهِ الصَّلُواتِ فِي أَوْقَاتِ النَّهْيِ وَغَيْرِهَا لِأَنَّ لَهَا سَبَبًا وَاسْتَكَلُّوا بِحَدِيثِ بِلَالً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُخَرَّجِ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ كَانَ مَتَى وَاسْتَكُلُوا بِحَدِيثِ بِلَالً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُخَرَّجِ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ كَانَ مَتَى وَاسْتَكُلُوا بِحَدِيثِ بِلَالً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُخَرَّجِ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ كَانَ مَتَى تَوضَاً صَلَّى وَقَالَ إِنَّهُ أَرْحَى عَمَلِ لَهُ وَلَوْ صَلَّى فَرِيضَةً أَوْ نَافِلَةً مَقْصُودَةً حَصَلَتْ لَهُ

هَذِهِ الْفَضِيلَةُ كَمَا تَحْصُلُ تَحِيَّةُ الْمَسْجِدِ بِذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَأَمَّا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ فَالْمُرَادُ لَا يحدث بشئ من أمور الدنيا ومالا يَتَعَلَّقُ بالصَّلَاةِ وَلَوْ عَرَضَ لَهُ حَدِيثٌ فَأَعْرَضَ عَنْهُ بِمُجَرَّدِ عُرُوضِهِ عُفِيَ عَنْ ذَلِكَ وَحَصَلَتْ لَهُ هَذِهِ الْفَضِيلَةُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى لِأَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنْ فِعْلِهِ وَقَدْ عُفِيَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَن الْخَوَاطِرِ الَّتِي تَعْرِضُ وَلَا تَسْتَقِرُّ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ وَقَدْ قَالَ مَعْنَى مَا ذكرته الْإمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَازِرِيُّ وَتَابَعَهُ عَلَيْهِ الْقَاضِي عِيَاضٌ فَقَالَ يُرِيدُ بِحَدِيثِ النَّفْسِ الْحَدِيثَ الْمُجْتَلَبَ وَالْمُكْتَسَبَ وَأَمَّا مَا يَقَعُ فِي الْخَوَاطِرِ غَالِبًا فَلَيْسَ هُوَ الْمُرَادَ قَالَ وَقَوْلُهُ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ ذَلِكَ الْحَدِيثَ مِمَّا يُكْتَسَبُ لِإِضَافَتِهِ إِلَيْهِ قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ وَقَالَ بَعْضُهُمْ هَذَا الَّذِي يَكُونُ بَغَيْر قَصْدٍ يُرْجَى أَنْ تُقْبَلَ مَعَهُ الصَّلَاةُ وَيَكُونُ دُونَ صلاة من لم يحدث نفسه بشئ لِأَنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا ضَمَّنَ الْغُفْرَانَ لِمُرَاعِي ذَلِكَ لِأَنَّهُ قَلَّ مَنْ تَسْلَمُ صَلَاتُهُ مِنْ حَدِيثِ النَّفْس وَإِنَّمَا حَصَلَتْ لَهُ هَذِهِ الْمَرْتَبَةُ لِمُجَاهَدَةِ نَفْسهِ مِنْ حَطَرَاتِ الشَّيْطَانِ وَنَفْيهَا عَنْهُ وَمُحَافَظَتِهِ عَلَيْهَا حَتَّى لَمْ يَشْتَغِلْ عَنْهَا طَرْفَةَ عَيْن وَسَلِمَ مِنَ الشَّيْطَانِ باحْتِهَادِهِ وَتَفْريغِهِ قَلْبَهُ هَذَا كَلَامُ الْقَاضِي وَالصَّوَابُ ما قدمته والله أعلم - شرح النووي على مسلم (٣/ ١٠٨ -١٠٩)

وأخيرا

إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَحْظَى بِمُضَاعَفَةِ هَذِهِ الْأُجُورِ وَالْحَسَنَاتِ فَتَذَكَّرْ قَــوْلَ سَيِّدِ البَرِِّيَّاتِ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرِ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرٍ فَاعِلِهِ» (١)

فَطُوبَي لِكُلِّ مَنْ دَلَّ عَلَى هَذَا الخَيْرِ واتَّقَى مَوْلَاهُ، سَواءً بِكَلِمَةٍ أَوْ مَوْعِظَةٍ اِبْتَغَى بِهَا وَجْه الله، كَذَا مِنْ طَبْعَهَا (٢) رَجَاءَ ثواهِا وَوَزَّعَهَا عَلَى عِبَادِ الله، وَمَنْ بَثَّهَا عَبْرَ القَنَوَاتِ الفَضَائِيَّةِ، أَوْ شَبَكَةِ الإِنْتِرْنِت العَالَمِيَّةِ، وَمِنْ تَرْجَمَهَا إِلَى اللَّهُ الرَّبَّةِ، وَيَكْفِيهُ وَعْدُ سَيِّدِ البَرِّيَّةِ: إِلَى اللَّهُ الرَّبَّةُ الإِسْلَامِيَّةُ، وَيَكْفِيهُ وَعْدُ سَيِّدِ البَرِّيَّةِ: إِلَى مَنْ هُوَ «نَضَّرَ اللَّهُ امْرًأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا، فَحَفِظَةُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ» (٣)

أَمُوتُ وَيَنْقَى كُلُّ مَا كَتَبْتُه فَيَالَيْتَ مَنْ قَرَأً دَعَا لَيَا عَسَى الإِلَـــهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنَى وَيَغْفِرَ لِي سُوءَ فَعَالِيا كَتَبَهُ كَتَبَهُ

أَبُو عَبْدِ الرَحْمَنِ أَحْمَدُ مُصْطَفَى dr_ahmedmostafa_CP@yahoo.com

غَفَرَ اللهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَالْأَمْوَاتِ (حُقُوقُ الطَّبْعِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ عَدَا مَنْ غَيَرَ فِيهِ أَوْ اسْتَخْدَمَهُ فِي أَغْرَاضٍ تِجَارِيَّةٍ)

(۱) رواه مسلم: ۱۳۳

⁽۲) أي هذه الرسالة

^{(&}lt;sup>٣)</sup> رواه الترمذي وصححه الألباني في صحيح الجامع: ٦٧٦٤

الفِهْرِسُ

۲.	َ عُرِّ نَلُمةً
٣.	٢ فَضِيلَةً مِنْ فَضَائِلِ الوُضُوءِ
٣.	١ .إتمامُ الوضوء من أُصول الإسلام:
٣.	
٣.	٣. إخوان النبي الأمين يأتون من الوضوء يوم القيامة غرا محجلين :
٩.	٤. الوضوءُ كَفًارَةٌ للذُّنُوبِ:
بين	٥-٦. مَنْ تَوَضَّأَ كوضوءِ النبي صلى الله عليه وسلم غُفر له ما تقدم من ذنبه وَغُفر له ما بينه و
11	الصلاة الأخرى:
له	٧. مَنْ تَوَضَّأُ كوضوءِ النبي صلى الله عليه وسلم ثم أتى المسجد فركع ركعتين ثم حلس غفر
11	ما تقدم من ذنبه:
_	. ٨. مَنْ تَوَضَّأَ كما أُمِرَ ثم قام وصلى فحمد الله تعالى وأثنى عليه ومجده بالذي هو له أهل وف
۱ ۵	قلبه لله تعالى إلا انصرف من خطيئته كيوم ولدته أمه:
1 /	٩. الطهور شطر الإيمان:
1 /	١٠. إسباغ الوضوء في المكاره يغسل الخطايا غسلا:
۱۹	١١-١١. إسباغ الوضوء في المكاره يرفع الله به الدرجات وهو رباط في سبيل الله تعالى:!
۱۹	١٣. لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن:
١	١٤. تخليل الأصابع من هدى النبي صلى الله عليه وسلم:
۲.	١٥. تخليل الأصابع سبيل للنجاة من النار:
۲۱	١٦. إسباغ الوضوء سبيل لإتمام الصلاة:
ادا	١٧.من توضأ فأسبغ الوضوء ثم قال أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محم
۲۲	عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء:
	١٨. من توضأ ثم قال : سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب
۲۲	إليك كُتب في رق ثم جعل في طابع فلم يكسر إلى يوم القيامة:

٢٣ فَضِيلَةً مِنْ فَضَائِلِ الوُضُوءِ

۲۲	النبي صلى الله عليه وسلم:	١٩. السواك مع الوضوء من هدى
۲۳	سبٌّ لدنو الملائكة من العبد:	٠٠.السواك بعد الوضوء ثم الصلاة س
۲ ٤	ن إلى الجنَّةِ:	٢١.ركعتان بعد الوضوء سبيلٌ للسبة
ليهما إلا وجبت له الجنة :	لًى ركعتين يقبل بقلبه ووجهه ع	٢٢. من توضأ فأحسن الوضوء ثم ص
۲۹		
ِ له ما تقدم من ذنبه: . ٢٩	صلى ركعتين لا يسهو فيهما غفر	٢٣. من توضأ فأحسن الوضوء ثم ه
٣٢		وأَخِيرًا
٣٣		الفِهْر سُ